

رئيس الهيئة

قرار رقم (٣٥٣) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١٨/٩/٢٠٢٤

بشأن تجديد قيد وسيط التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يجدد قيد وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الانتاجي لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرین اسمه:

اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومي	م
خالد شاكر محمد ربيع	١١٥٧٠	٢٠٢٤/١٠/٢٣	مصر لتأمينات الحياة	٢٦٧٠٧٣٠٢٦٠٠٦٥٦	١

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

